

25 اكتوبر 2012

تونس في

## منشور عدد ٩٧ ..... 2012/

**الموضوع :** حول تمكين بعض الأعوان شبه الطبيين العاملين في القطاع العام من تعاطي  
أنشطة بمقابل بالمؤسسات الصحية الخاصة .

**المراجع :** - القانون عدد 63 لسنة 1991 المؤرخ في 29 جويلية 1991 المتعلق  
بتنظيم الصحي .

- الأمر عدد 1915 لسنة 1993 المؤرخ في 31 أوت 1993 المتعلق بضبط  
الهيكل والاختصاصات وكذلك المواصفات من حيث طاقة الاستيعاب  
والمحـلات والتجهيزات والأعوان بالمؤسسات الصحية الخاصة كما  
وقع تقييـه وإقامـه خاصـة بالأمر عدد 2200 لـسنة 2010 المؤرخ في  
6 سبتمبر 2010.

- قرار وزير الصحة المؤرخ في 28 ماي 2001 المنـقـح بالقرار المؤرخ في  
24 ديسمبر 2007 والمـتعلقـ بالـمـصادـقةـ عـلـىـ كـرـاسـ الشـروـطـ المـتعلـقـ  
بـالـمـؤـسـسـاتـ الصـحيـةـ خـاصـةـ .

وبعد ، لقد لفت انتباـهاـ أنـ بـعـضـ المـؤـسـسـاتـ الصـحيـةـ خـاصـةـ تـلـجـأـ إـلـىـ تـمـكـينـ بـعـضـ  
الأعـوانـ شـبـهـ الطـبـيـنـ العـامـلـيـنـ بـالـقـطـاعـ الـعـامـ مـنـ تعـاطـيـ نـشـطـةـ بـمـقـابـلـ .

وحيـثـ يـعـتـبـرـ هـذـاـ الإـجـرـاءـ مـخـالـفـ لـأـحـكـامـ الفـصـلـ 48ـ مـنـ الـأـمـرـ عـدـدـ 1915ـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ  
أـعـلاـهـ وـالفـصـلـ 66ـ مـنـ كـرـاسـ الشـروـطـ المـتعلـقـ بـالـمـؤـسـسـاتـ الصـحيـةـ خـاصـةـ وـالـذـيـ يـنـصـ

بتلوك ما يلي : "يجب على الأعوان شبه الطبيين بالمؤسسات الصحية الخاصة العمل كامل الوقت بمؤسسة واحدة دون العمل بأية مؤسسة أخرى عمومية كانت أو خاصة".

وحيث أن الإخلال بهذه المقتضيات يترتب عنه اتخاذ الإجراءات القانونية الازمة في الغرض وخاصة منها إمكانية سلطة العقوبات المنصوص عليها بالتشريع والترتيب الجاري بها العمل.

ونظرا للإعكاسات السلبية لهذه الممارسة على حظوظ التشغيل للأعون شبه الطبيين العاطلين عن العمل وإخلالها بمبدأ المساواة ومبدأ تكافؤ الفرص في الانتداب بالقطاعين العام والخاص للصحة، فإني أدعو كافة مديرى المؤسسات الصحية الخاصة إلى الالتزام بالأحكام الترتيبية المشار إليها أعلاه وذلك بعدم تمكين الأعون شبه الطبيين العاملين بالهيأكل الصحية العمومية من تعاطي أنشطة خاصة بمقابل بمؤسساتهم أيا كانت الظروف والحرص على احترام مقتضيات كراس الشروط خاصة من حيث المقاييس وشروط انتداب الأعون شبه الطبيين.

وزير الصحة

وزير الصحة  
الاعتنى بالتدابع عن المعاشر

الموجه لهم السادة :

- أعضاء الديوان
- المديرون العامون ومدير و الإدارة المركزية
- مديرى المؤسسات الصحية الخاصة
- رئيس الغرفة النقابية للمؤسسات الصحية الخاصة
- المديرون الجهويون للصحة
- { للإعلام
- { للتنفيذ
- { للإعلام والمتابعة
- { للمتابعة